قال الشافعي C إذا كانت الضحايا إنما هو دم يتقرب به فخير الدماء أحب إلي وقد زعم بعض المفسرين أن قول ا D { ذلك ومن يعظم شعائر ا } استسمان الهدي واستحسانه قال الشافعي C وسئل رسول ا A أي الرقاب أفضل فقال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها